بدء تطبيق قرار حظر العمل تحت أشعة الشمس اعتبارًا من اليوم

المصدر: واس
تاريخ النشر: 15 يونيو 2026

أعلنت وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية والمجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية، بدء تطبيق قرار حظر العمل تحت أشعة الشمس على جميع منشآت القطاع الخاص، وذلك اعتبارًا من يوم الاثنين 15 يونيو 2026 وحتى يوم الثلاثاء 15 سبتمبر 2026، من الساعة 12:00 ظهرًا حتى 3:00 مساءً.

ويأتي تطبيق القرار في إطار جهود الوزارة المستمرة لحماية صحة وسلامة العاملين، والحدّ من المخاطر الصحية والمهنية الناتجة عن التعرض المباشر لأشعة الشمس خلال فترات ارتفاع درجات الحرارة، بما يسهم في توفير بيئة عمل آمنة وصحية تتوافق مع متطلبات السلامة والصحة المهنية والمعايير المعتمدة ذات العلاقة.

وأوضحت الوزارة أن نتائج تطبيق القرار خلال الأعوام الماضية أظهرت أثرًا إيجابيًا في رفع مستوى الوعي والامتثال لدى منشآت القطاع الخاص، حيث بلغت نسبة الالتزام بتطبيق قرار حظر العمل تحت أشعة الشمس لعام 2025م 94% وهو ما يعكس تنامي وعي أصحاب العمل بأهمية الالتزام بالإجراءات الوقائية، ودورهم في حماية صحة وسلامة العاملين.

ودعت الوزارة أصحاب العمل إلى ضرورة تنظيم ساعات العمل بما يتوافق مع ما نص عليه القرار، وتطبيق الإجراءات الوقائية اللازمة في مواقع العمل، بما يشمل توفير مياه الشرب، وأماكن الراحة المناسبة، ومناطق الظل، ومعدات الوقاية الشخصية، وتوعية العاملين بمخاطر الإجهاد الحراري وطرق الوقاية منه، إضافة إلى متابعة الحالة الجسدية للعاملين أثناء فترات ارتفاع درجات الحرارة، مشددة على أهمية دور مسؤولي ومختصي السلامة والصحة المهنية داخل المنشآت في متابعة الالتزام بالقرار، والتأكد من جاهزية مواقع العمل، ورفع مستوى الوعي لدى العاملين، وتطبيق نماذج فحص مواقع العمل والإجراءات الوقائية المعتمدة قبل الشروع في الأعمال الميدانية.

ونشرت الوزارة على موقعها الإلكتروني الأدلة والإرشادات ذات العلاقة لمساعدة أصحاب العمل ومختصي السلامة على فهم المتطلبات الوقائية، والتعامل مع مخاطر العمل في البيئات الحارة، وتطبيق أفضل الممارسات للحد من الإصابات والأمراض المهنية المرتبطة بالتعرض لأشعة الشمس المباشرة.

وأكدت الوزارة استمرار جهودها الرقابية والتوعوية بالتكامل مع الجهات ذات العلاقة؛ لمتابعة تطبيق القرار ورفع مستوى الامتثال خلال فترة الحظر، مشيرة إلى أن الالتزام بالقرار لا يقتصر على الجانب النظامي فحسب، بل يعكس مسؤولية إنسانية ومهنية تجاه العاملين، ويسهم في رفع كفاءة الأداء والإنتاجية واستدامة بيئات العمل، داعية الجميع

الإبلاغ عن أي مخالفات تتعلق بعدم الالتزام بقرار حظر العمل تحت أشعة الشمس من خلال الرقم الموحد للوزارة 19911، أو عبر تطبيق الوزارة المتاح على الأجهزة الذكية.